

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩١ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٨ ، ٢٣٠٢ م^٢، ضمن القطعة رقم (٩٦) ، حوض دابر الناحية نمرة (٩) ، زمام قرية جناح - ناحية قرية صالحجر التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة بسيون - محافظة الغربية ، بالمجان ، لصالح شركة مياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة الغربية ، لإقامة محطة رفع صرف صحي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٩ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

محافظة الغربية
الوحدة المحلية بمسالمة
املاك الدولة

٢٠٢٢ / ١٩١ / ٤٤٤

رسم كروكي لموقع محطة رفع الصرف الصحي بقرية جناح

الحد القبلي / ارض زراعية اكثر من ١٠م ملك محمد احمد البحيري

الحد البحري / شارع بعرض ٧م

الحد القبلي / ارض زراعية ملك محمد احمد البحيري بمسافة اكثر من ١٠م

الحد البحري / ارض زراعية املاك دولة تم طريق ترابي بعرض ٧م ثم كتله سكنية

الحد لشرقي / ارض زراعية املاك دولة بمسافة ١٠م ثم منزل المواطن عبد المجيد محمد البيدي بطول ٢١.٦٠٥م

الحد الغربي / ارض زراعية املاك دولة بمسافة ١٠م ثم منزل المواطن محمد عبد الرحمن ابو القحح وبطول ٢١.٦٠٥م

داخل الحيز العمراني المعتمد للقرية

يتمتع

سكرتير الوحدة

رئيس القسم

المختص